

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 9 ربيع الأول 1444 (6 أكتوبر 2022) والذي يمنح أجل 10 أيام للأعيار المعنية قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه :

وحيث إن الفاعلين والمتتدخلين في سوق تسويق المواد الوسيطة لباطل السيراميك المستخدم حصرياً في بلاط السيراميك المستعمل في قطاع البناء وليس لأنواع أخرى من منتجات السيراميك لم يبدوا أية ملاحظة حول عملية التركيز موضوع البلاغ :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظرير من ملف التبليغ بتاريخ 20 من ربيع الأول 1444 (17 أكتوبر 2022) :

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 29 من ربيع الأول 1444 (26 أكتوبر 2022) :

وبعد تقديم المقرر العام ومقررتى الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات والتوصيات المثبتة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة للمجلس المنعقد بتاريخ 5 ربيع الآخر 1444 (31 أكتوبر 2022) :

وحيث إنه بمقتضى المادة 13 من القانون رقم 104.12 المذكور، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقاً مبدئياً أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي :

وحيث إنه يستفاد من عناصر الملف أن عملية التركيز الحالية تم إنجازها فعلياً بتاريخ 25 فبراير 2021، بعدما كانت موضوع اتفاق مبرم بين الأطراف المعنية بتاريخ 15 ديسمبر 2019، تول بموجبه صندوق الاستثمار «Lone Star Funds» عبر فرعه المملوك بصفة غير مباشرة لـ «LSF10 Flavum Holdings, S.à.r.l» المراقبة على بعض الأصول والخصوم وبعض الشركات التابعة لمجموعة «Grupo Ferro Inc» :

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 :

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبيّن إلى مجلس المنافسة بفرض دراستها والتاريخ لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطنية أو العالمي الذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تتجزء جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة:

قرار مجلس المنافسة عدد 131/ق/2022 صادر في 5 ربيع الآخر 1444 (31 أكتوبر 2022) المتعلق باقتناء شركة «Pigments Spain, SL» المراقبة الحصرية لجزء من الأصول والخصوم وبعض الشركات المكونة لنشاط صناعة وبيع المنتجات المستخدمة في إنتاج بلاط السيراميك، التابع لمجموعة «Ferro Corporation».

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) :

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة :

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 5 ربيع الآخر 1444 (31 أكتوبر 2022)، طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة :

وبعد تأكيد رئيس مجلس المنافسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء اللجنة الدائمة المنصوص عليه في المادة 31 من النظام الداخلي للمجلس :

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 136/ع.ت.إ/ 2022 بتاريخ 2 ربيع الأول 1444 (29 سبتمبر 2022)، المتعلق باقتناء شركة «Pigments Spain, SL» المراقبة الحصرية لجزء من الأصول والخصوم وبعض الشركات المكونة لنشاط صناعة وبيع المنتجات المستخدمة في إنتاج بلاط السيراميك، التابع لمجموعة «Ferro Corporation» :

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعيashi رقم 144/144 بتاريخ 3 ربيع الأول 1444 (30 سبتمبر 2022) القاضي بتعيين السيدة كوثير الإدريسي والسيدة رجاء مغربي، مقررتين في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة :

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة استنادا على الوائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق الخدمة والأمداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعنى بكل منه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة:

وحيث يستفاد من عناصر الملف ومن نتائج التحقيق أن الأسواق المرجعية المعنية بهذه العملية هي أسواق توريد المواد التالية : «Solutions de coloration de l'email» و «Frites et émaux» :

وحيث إنه بالنظر إلى طبيعة الطلب وخصوصياته وكذا بنية العرض في الأسواق المعنية، فقد تم تحديد السوق العالمية كسوق جغرافي مرجعي للأسوق المعنية بعملية التركيز، مع ترك هذا التحديد مفتوحا بالنظر لكون العملية لن يكون لها تأثير على المنافسة داخلها؛  
وحيث إن نتائج التحقيق أبانت على أن تموين السوق الوطنية بالمنتوجات المذكورة يعتمد على الاستيراد بصفة حصرية نظرا للعدم وجود صناعة محلية خاصة بها :

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي أبان على أنه، وبالرغم من كون إتمام العملية الحالية نتج عنه تعزيز للموقع التنافسي للشركة المقتنية عن طريق إدماج حصبة السوق التي كانت تتتوفر عليها الشركة المستهدفة داخل الأسواق الوطنية، إلا انه تبين أن العملية لم يترتب عنها إخلال بالمنافسة عن طريق إزاحة منافسين، إذ أن السوق تبقى مفتوحة أمام المنافسة نظرا لبعدها العالمي ولغياب حواجز تنظيمية لولوجها :

وحيث إنه انطلاقا مما سبق واستنادا للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، خلص التحقيق إلى أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية لم يترتب عنها أي تأثير عمودي أو أفقى أو تكتي على المنافسة في السوق الوطنية لتوريد المواد التالية : «Frites et émaux» ، «Solutions de coloration de l'email»، «Encres numériques» أو في جزء مهم منها،  
قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 136/ع.ت/إ/ 2022 بتاريخ 29 سبتمبر 2022 (1444 ربيع الأول) يستوفي الشروط القانونية.

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Pigments Spain, SL.» للمراقبة الحصرية لجزء من الأصول والخصوص وبعض الشركات المكونة لنشاط صناعة وبيع المنتجات المستخدمة في إنتاج بلاط السراميك، التابع لمجموعة «Ferro Corporation»، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبيّغ إلى مجلس المنافسة :

وحيث إن هذه العملية تخضع لازامية التبليغ، لاستيفائها الشرط من الشروط المنصوص عليها بموجب أحكام المادة 12 من القانون رقم 104.12 المالي لتجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي العالمي لمجموع المنشآت والمحدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 :

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- الجهة المقتنية : «Pigments Spain, SL.»، وهي شركة ذات المسؤولية المحدودة بشريك وحيد، خاضعة للقانون الإسباني وتابعة لصناديق الاستثمار «Lone Star Funds»، وتنشط في تطوير وإنتاج وتسويق الأطلاطية لباطل السراميك المستعمل في قطاع البناء فقط (الخاص بالأرضيات والجدران وأسطح العمل) :

- الجهة المستهدفة : ويتعلق الأمر بجزء من الأصول والخصوص وبعض الشركات التابعة لمجموعة «Ferro Corporation» وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون الأمريكي ويقع مقرها الاجتماعي بولاية أوهایو، وتعتبر ضمن الموردين العالميين والرائدين في الأداء التكنولوجي المرتبط بالقطاعات الأربع الرئيسية التالية :

• الألوان والزجاج الفعالين (Couleurs et verre performants) :  
• الأصباغ والمساحيق والمواد المؤكسدة (Pigments, poudres et oxydes) :

• المينا الزجاجي (glaçage vitrifié) :  
• طلاء البلاط (Systèmes de revêtements pour carreaux).  
• وحيث يتبيّن من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة المدلّ بها خلال جلسات الاستثمار، أن مشروع عملية التركيز الاقتصادي موضوع التبليغ استهدف تمكين شركة «Pigments Spain SL.» من تخفيض كلفتها على مستوى التزود بالمواد الخام، وتحسين عمليات التصنيع والخدمات اللوجستية (على سبيل المثال، القدرة على تصنيع المنتجات ذات الصلة في المصانع الأقرب إلى عملائها وبأسعار منخفضة) وكذا زيادة القدرة على تنويع المنتجات وملاءمتها لاحتياجات العملاء المحددة :

## المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة باقتناء شركة «Pigments Spain, SL.» المراقبة الحصرية لجزء من الأصول والخصوص وبعض الشركات المكونة لنشاط صناعة وبيع المنتجات المستخدمة في إنتاج بلاط السراميك، التابع لمجموعة «Ferro Corporation».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة، المنعقدة طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، بتاريخ 5 ربيع الآخر 1444 (31 أكتوبر 2022)، بحضور السيد أحمد رحو رئيساً للجلسة، والسيدة جهان بن يوسف، والسادة عبد الغني أسيئنة، عبد اللطيف المقدم، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاءات:

أحمد رحو.

جهان بن يوسف، عبد الغني أسيئنة.

حسن أبو عبد المجيد، عبد اللطيف المقدم.

---